

صحيح ابن خزيمة

948 - قال أبو بكر : وفي خبر أنس بن مالك - ٧ صلى النبي A الظهر بالمدينة أربعا
والعصر بذي الحليفة ركعتين - دال على أن للآمن غير الخائف من يفتنه الكفار أن يقصر
الصلاة